



جامعة الموصل  
رقم المحاضرة:  
كلية الطب البيطري  
التاريخ:  
وحدة الشؤون العلمية  
الموقع الإلكتروني:

## عنوان المحاضرة :انتهاكات القوانين العراقية

انتماء المحاضر: جامعة الموصل / كلية الطب البيطري / فرع التشريح.

الملخص:

### ٢،٣. انتهاكات القوانين العراقية:

و هذا يسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو ولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبيدها وفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعى لـ السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

### ١. صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي ذكر بعضها وهي:

١. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاختيارات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دولياً ضد المدنيين العزل.
٢. انتهاك حق الحياة للأجنحة بقتل الحوامل.
٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسوحين.



صورة (٢ - ٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).





## جرائم نظام البعث في العراق

٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاه والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكريم الأفواه.
٥. انتهاك حرمة البيوت والتفتیش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون ذكره تفتیش قضائية.
٦. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، وأغتيالات المعارضين والكافئات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقيد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.
٧. انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفلبيين والتبعية الإيرانية الذين ولدوا أجدادهم وأباوهم في العراق قبل وجود النظام الباعي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية لأسباب سياسية وطائفية.




صورة (٤) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم

٣



## جرائم نظام البعث في العراق



صورة (١١-٢) تبيّن مصادرة أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبية


٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار، وتجفيف الأهوار، وردم الأنهار وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.
١٠. انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفليها الرضيع لعamen بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الإلتحاق بآزواجهن.
١١. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفخيخ المتهمين وتفجيرهم أو إذابة أجسادهم في الأسد (التيزاب)، أو اطلاق الكلاب لنهشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدنيين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقبور (عدي) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجنى (أبي غريب والرضاوية).
١٢. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.
١٣. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء، والأطفال والقاصرين والطلاب.





### جرائم نظام البعث في العراق

١٥. منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن سنوات، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحزيب الإعلام بكافة صوره، ومنع حريته.
١٦. هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة



صورة (٢ - ١٦) وثيقة تبين هدر المال العام والتبرع للحملات الانتخابية لبعض الشخصيات الأجنبية

١٧. إهمال المؤسسات التربوية والتعليمية وأدلجتها، وإهمال مؤسسات القطاع العام.
١٨. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال، والتضييق على الكسبة، ومصادر أموال المواطنين وممتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.